

المصدر : الرياض

التاريخ : 09-05-2006 العدد : 13833

الصفحات : 2 المسلسل : 12

مجلس الوزراء يدعو الفلسطينيين إلى ضبط النفس والحرص على الوحدة الوطنية

خادم الحرمين يوجه المسؤولين في الجهات الحكومية بالحرص على التنفيذ والعمل الجماعي لتحقيق الرؤية المستقبلية للتعاملات الإلكترونية وإنجاحها

إعادة تشكيل مجلس إدارة هيئة المواصفات والمقاييس.. وربطها بوزير التجارة والصناعة

١٢ - ثلاثة من رجال الأعمال يرشحهم وزير التجارة والصناعة بعد التنسيق مع رئيس مجلس إدارة الغرف التجارية والصناعية ويصدر بتعيينهم قرار من مجلس الوزراء - أعضاء.

ويجب ألا تقل مرتبة ممثلي الأجهزة الحكومية في مجلس الإدارة عن المرتبة (الرابعة عشرة) أو ما يعادلها.

ثالثاً: يستمر مثلاً رجال الأعمال (الحاليين) في عضوية مجلس إدارة الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس إلى حين تعيين أعضاء بدلاً منهما وفقاً لما ورد في الفقرة (١٢) من المبدأ (ثانياً) من هذا القرار.

ثانياً: بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي وزير الخارجية بشأن مشروع اتفاقية عامة للتعاون بين المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية كوبا الموقع عليها في مدينة نيويورك يوم الجمعة ١٠/٨/١٤٢٥هـ الموافق ٢٤/٤/٢٠٠٤م وبعد النظر في قرار مجلس التوري رقم ١١٢/١٣ وتاريخ ١٤٢٣/٤/١٥هـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على الاتفاقية المشار إليها وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار. وقد أعد مشروع ملكي بذلك تجدر الإشارة إلى أن أبرز ملامح هذه الاتفاقية ما يلي:

- ١ - يشجع الطرفان المتعاقدان التعاون الاقتصادي والتجاري والاستثماري بين بلديهما ومواطنيهما بما في ذلك الأشخاص ذوي الصفة الطبيعية أو الاعتبارية.
- ٢ - يضمن الطرفان المتعاقدان



خادم الحرمين خلال ترؤسه جلسة مجلس الوزراء (واس)

- ٥ - ممثل عن وزارة الداخلية (الإدارة العامة للتراث) - عضواً.
- ٦ - ممثل عن وزارة التجارة والصناعة - عضواً.
- ٧ - ممثل عن وزارة المياه والكهرباء - عضواً.
- ٨ - ممثل عن وزارة المالية (مصلحة الجمارك) - عضواً.
- ٩ - ممثل عن وزارة الزراعة - عضواً.
- ١٠ - ممثل عن وزارة الصحة - عضواً.
- ١١ - ممثل عن الهيئة العامة للغذاء والدواء - عضواً.

- الهيئة الصاري في شأنه قراراً مجلس الوزراء رقم (١٤) وتاريخ ١٤١٧/٦/٣٠هـ ورقم (١٦) وتاريخ ١٤٢٤/٣/٤هـ ليكون على النحو التالي:
- ١ - وزير التجارة والصناعة - رئيساً.
- ٢ - مدير عام الهيئة - نائباً للرئيس.
- ٣ - ممثل عن وزارة الدفاع والطيران والمفتشية العامة (الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة) - عضواً.
- ٤ - ممثل عن وزارة الشؤون البلدية والقروية - عضواً.

التعاملات الإلكترونية في أعمالها وما تقدمه من خدمات للمواطنين ولقطاع الخاص وما ينتج عن ذلك من زيادة في الكفاءة والفعالية ورفع انتاجية القطاع العام وتحسين مستوى الخدمات الحكومية والمساهمة في توفير البيئة الجاذبة للاستثمار في المملكة.

وقد وجه خادم الحرمين الشريفين حفظه الله جميع المسؤولين في الجهات الحكومية بالحرص على التنفيذ والعمل الجماعي لتحقيق الرؤية المستقبلية للتعاملات الإلكترونية الحكومية في المملكة واجهاها ليتمكن الجميع باذن الله من الحصول على خدمات حكومية متميزة بواسطة العديد من الوسائل الإلكترونية الآمنة من أي مكان وفي أي وقت.

وأضف وزير الثقافة والأعلام وقدمه من خدمات للمواطنين ولقطاع الخاص وما ينتج عن ذلك من زيادة في الكفاءة والفعالية ورفع انتاجية القطاع العام وتحسين مستوى الخدمات الحكومية والمساهمة في توفير البيئة الجاذبة للاستثمار في المملكة.

وأضف وزير الثقافة والأعلام أنه فيما يخص الشأن العربي أكد المجلس على دعوته لاختراع الفسطينيين بضيض النفس والحرص على الوحدة الوطنية لأنها الطريق الوحيد لحصول الماضي والحاضر على حقوقه الشرعية وادولته المستقلة على التراب الفسطيني.

وعلى الصعيد المحلي أفاد وزير الثقافة والأعلام أن المجلس استمع الى تقرير مفصل من معالي وزير المالية ومعالي وزير الاتصالات وتقنية المعلومات عن برنامج التعاملات الإلكترونية الحكومية (يسر) الذي وافق خادم الحرمين الشريفين على تخصيص مبلغ ثلاثة مليارات ريال سعودي له للخمس سنوات الأولى بدءاً من العام المالي الحالي ١٤٢٦/١٤٢٧هـ لتتضمن ما يتطلبه من مشاريع البنية التحتية والخدمات الإلكترونية الحكومية لتقديم ما لا يقل عن (١٥٠) خدمة الكترونية حكومية إن شاء الله ضمن أكثر من (١٠٠٠) ألف خدمة فرعية تقدمها (٤٠) جهة حكومية وستتم البدء خلال هذا العام بتقديم ست خدمات حكومية بالمشاركة مع الجهات المعنية بها.

ويهدف هذا البرنامج الى تحسين وتمكين الجهات الحكومية من تطبيق

المعاصرة مع عدد من قادة وزعماء الدول ومديريهم ووجه حفظه الله في هذا الشأن بالزيارة التي تقوم بها خادمة الرئيسة الفلبينية للملكة وما يجمع بين البلدين من علاقات صداقة وتعاون.

وفي مستهل الجلسة أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على نتائج الاجتماع التشاوري الثامن لنادي دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الذي عقد في الرياض السبت الماضي وأكد حفظه الله أن الظروف اليمية التي تعيشها المنطقة والعالم تتطلب مواصلة العمل الخليجي الموحد وفق رؤية واضحة وخطة مدروسة ترسخ المكشبات الخليجية وتدعم أمن واستقرار ورفاه المنطقة وترقد العمل العربي المشترك وتتشن علاقات صداقة متناكفة مع دول العالم كافة.

وأعرب خادم الحرمين الشريفين عن تقديره الصادق للأجواء الإيجابية التي سادت الاجتماع التشاوري وما أبداه أصحاب الجلالة والسمو قادة دول المجلس من رغبة صادقة لتعزيز العمل الخليجي والعربي المشترك والحرص على العلاقات الأخوية التي تربط ما بين دول المجلس.

وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الأستاذ ايد بن أمين مدني في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة أن المجلس استمع بعد ذلك من خادم الحرمين الشريفين الى مجمل المباحثات والمشاورات والاتصالات التي جرت خلال الأيام

الولاية حسب الأحوال وفق نظام (قانون) كل دولة على أن يشترط في الوتي أن يكون ذا أهلية كاملة وأميناً على القاصر قادراً على القيام بهام الولاية فإذا فقد أحد هذه الشروط

سلبت المحكمة ولايته.

٢ - تكون الوصاية غير إجرا إلا إذا رأت المحكمة بناء على طلب الوصي أن يعين له أجراً أو أن يمنحه مكافأة عن عمل معين.

٣ - يشارك مواطنو دول مجلس التعاون المشمولون بأحكام هذا النظام (القانون) في غير دولتهم معاملة مواطني الدولة ذاتها.

رابعاً: وافق مجلس الوزراء على طلب معالي وزير الصحة رئيس مجلس الخدمات الصحية إضافة ممثل من الهيئة العامة للغذاء والدواء ترزحه الهيئة الى عضوية مجلس الخدمات الصحية المنصوص عليه في العادة (السادسة عشرة) من النظام الصحي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١١ وتاريخ ١٤٢٣/٣/٢٣هـ.

خامساً: وافق مجلس الوزراء على تعيينين بالمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة وذلك على النحو التالي:

١ - تعيين أحمد بن محمد بن أحمد السديري على وظيفة (مدير عام بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة الخارجية).

٢ - تعيين محمد بن عينا العزيز بن عبد الله أباقي على وظيفة (مدير عام المتابعة) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة التربية والتعليم.

حرية التحويل بين البلدين وعدم اتخاذ أي إجراء من شأنه حرمان المستثمر من ملكية رأس ماله أو أرباحه كلياً أو جزئياً بما في ذلك حرية تحويلها.

ثالثاً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير المالية بشأن القرارات الصادرة عن السورة (الخامسة والعشرين) للمجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية التي عقدت بمملكة البحرين قرر مجلس الوزراء ما يلي:

أولاً: تطبيق قرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية الصادر في مودته (الخامسة والعشرين) التي عقدت بمملكة البحرين خلال يومي ٨ و ٩/١١/١٤٢٥هـ. المتضمن اعتماد وثيقة الكويت للنظام (القانون) الموحد لرعاية أموال القاصرين ومن في حكمهم لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وذلك كنظام (قانون) استرخادي لمدة أربع سنوات بحسب الصيغة المرهفة بالقرار.

ثانياً: تقوم وزارة العدل بموافقة الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية بمدى استفادتها من النظام (القانون) الموحد لرعاية أموال القاصرين ومن في حكمهم وما يتبين لها من ملاحظات أو مقترحات في شأنه.

تجدر الإشارة الى أن من أبرز ملامح النظام ما يلي:

١ - أطاق النظام الولاية على مال القاصر للأب ثم لمن تنتقل اليه